من يعقل وهو العبد فاذا قام في تصريف الحق فيه مقام الامر الالهي اثنى الله عليه بذلك لان الله قد خصه في نشأته بقوة المنع والزجر بكلمة الحق ومكنه من الطاعة والمعصية فهو لما استعمله من ذلك فوق ما وقع الثناء عليه كما اثنى الله على الملائكة بقوله لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون فلو لم يكن في قوتهم وفي نشأتهم ما يقتضي رد امر الله وما يقتضي قبوله ما اثنى الله عليهم بما اثنى به من نفي العصيان عنهم وفعلهم ما امرهم به فان المحبوب لا ثناء عليه الا ترى المصلي اذا وقف بين يدي ربه في الصلاة يتكشف شعر العبد الذليل بين يدي سيده في حال مناجاته والسنة قد ورد بذلك وهو احسن من اسبال اليدين وذلك لان الله تعالى لما قسم الصلاة بينه وبين عبده بنصفين فجزء منها مخلص له تعالى من اولها الى قوله مالك يوم الدين فهذا بمنزلة اليد اليمنى من العبد لان القوة لله جميعا فاعطيناه اليمين والجزء الاخر مخلص للعبد من قوله اهدنا الى آخر السورة فهذا الجزء بمنزلة اليد اليسرى وهي اشمال فانه الجناب الاضعف والعبد لهذه مرتبته فانه خلق من ضعف ابتداءه ورد الى ضعف انتهاءه وجزء منها بين الله وبين عبده وهو قوله اياك نعبد واياك نستعين فلهذا الجمع جمع العبد بين يديه في الصلاة اذا وقف فكملت صلاة العبد بجمعه بين يديه وصورة هذا التكتيف ان يجعل اليمنى على اليسرى كما قررناه من ان اليمين لله فلها العلو على الشمال وصورتها ان يجعل باطن كفه اليمنى على ظهر كف اليسرى والرسغ والساعد ليجمع بالاحاطة جميع اليد التي امر الله عبده في الوضوء للصلاة ان يغسلها بالطهارة فاخذ الرسغ وما جاوره من الكف والساعد فاظهره الحكمة تمثالها الذي عينته ثم نهى النبي عليه السلام ان يرفع المصلي عينه الى السماء في صلاته فان الله في قبلة العبد والا فليس له وقوف الا الافق وهو قبلته الذي يستقبلها ويجعل له النظر الى موضع سجوده فانه المنبه له على معرفة نفسه وعبوديته ولهذا جعل الله القربة في الصلاة في حال السجود وليس الانسان بمعصوم من الشيطان في شيء من صلاته الا في السجود فانه اذا سجد اعتزل عنه الشيطان يبكي على نفسه ويقول امر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار **الوصل الثامن** من خزائن الجود وهو متعلق بهذا الوصل الذي قرعنا منه وهو ان العبد ستأخر في نفس الامر عن رتبة خالقه وقد جعل بينه وبين شهود ذلك بما جعله الله فيه من النسيان والسهو والغفلة فيتخيل ان له قدما في السيادة والحال تشهد بخلاف ذلك فهو بالحال وفي نفس الامر على ما هو صاحب الشهود والسعادة له في ذلك بل له الشقاء وهذا غاية الحرمان ولا يزال كذلك حتى

يتكشف الغطاء فيحدث البصر فيرى الامر على ما هو عليه فيؤمن به فما ينفعه ايمانه فان الايمان لا يكون الا بالغيب فليس المؤمن الا من يؤمن بالغيب وهو الخبر الذي جاء من عند الله فان الخبر بما هو خبر يقبل الصدق والكذب كالممكن يقبل الوجود والعدم واعلم انه ما أتى على احد الا من الغفلة عما يجب عليه من الحقوق التي اوجب الشرع عليه اداءها فمن احتضر ها نصب عينيه وسعى جهده في اداءها ثم حالت بينه وبين اداءها موانع تقيم له العذر عند الله فقد وفى الامر حقه ووفق لله بدنته ولا حرج عليه ولا جناح ولا عاطبة الحق ليوجب حقا عليه مع ذلك المانع والموانع على نوعين نوع يكون مع الحضور ونوع يكون مع عدم الحضور وهو الغفلة فاما النوع الذي يكون مع الحضور فينقسم قسمين قسم يرجع الى النظر في ذلك الواجب هل هو واجب عليه ام لا فيجتهد فلا يجب عليه الا ما يقتضيه دليله وهو واجب في نفس الامر عند الله ولكن اخطأ هذا المجتهد فهو مأجور عند الله بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كلفه الله الا ذلك وقد أدى ما كلفه الله من الاجتهاد في طلب الدليل فلم يجد وليس للمجتهد ان يقلد غيره في حكم لا يعرف دليله ولكن من اجتهاده اذا لم يعثر على دليل ان يسأل في ذلك الامر اهل الاجتهاد الذين حكموا بالوجوب وصورة سؤاله ان يقول لهم ما دليلكم على ما اوجبتموه في هذا الامر لا يقلدهم في الحكم فاذا عرفوه بدليله فان كان ذلك الدليل مما قد حصل له في اجتهاده فقد صح فيه فلا يجب عليه النظر فيه ولا الحكم فانه قد تركه وراءه وان لم يعثر عليه فيما عثر من نظره فله عند ذلك النظر في دليل ذلك المجتهد السؤول هل هو دليل في نظر هذا السايل المجتهد او ليس بدليل فان أداه اجتهاده في ان ذلك دليل كما هو عند من اتخذه دليلا تعين له العمل عليه وان قدح فيه بوجه لم يعتبر ذلك الا خر عليه فانه ليس له الا خذ به والتقليد ذلك السؤل في الحكم الذي حكم هذا الدليل عند ذلك المجتهد فهذا مانع والقسم الا خر ان يعلم وجوب ذلك عليه من فعل او ترك ثم يحول بينه وبين ذلك ان كان تركا اضطرارا وان كان امرا فعدم استطاعته وما ثم مانع آخر مع هذا الحضور والنوع الا خر من الموانع الغفلة وهي على نوعين غفلة عن كذا وغفلة في كذا فالغفلة عن كذا ترك ذلك بالكلية وهو غير مؤاخذ بذلك عندنا لان الله قد رفع عن عباده رحمة بهم الخطأ وهو حال المجتهد الذي ذكرناه آنفا والنسيان وهو الغفلة وما حدثت به انفسها ما لم يعمل او يتكلم به فان الكلام عمل فيؤخذ به من حيث ما هو متلفظ به فان كان ليس لذلك الملفوظ به عمدا لا عين الملفوظ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)